

وأيضاً لأدعى الجزم بعدم دليل في نفس الأمر ، وفوق كل ذى علم عليم ، ولعل أول من أرشد اليهما من السادة وجد فيهما ما يعول عليه . أو يقال : يكفي للعمل بمثل ذلك نحو ما تمسك به بعض أجلة متأخريهم وإن كان للبحث فيه مجال ولأرباب القال في أمره مقال ، وفي قوله تعالى : ( وآخريين ) الخ بناءً على عطفه على الضمير المنصوب قيل : إشارة إلى عدم انقطاع فيضه صلى الله تعالى عليه وسلم عن أمته إلى يوم القيامة ، وقد قالوا بعدم انقطاع فيض الولى أيضاً بعد انتقاله من دار الكشافة والفتاء إلى دار التجرد والبقاء : وفي قوله تعالى : ( مثل الذين حملوا التوراة ) الخ إشارة إلى سوء حال المنكرين مع علمهم ، وفي قوله تعالى : ( قل يا أيها الذين هادوا ) الآية إشارة إلى جواز امتحان مدعى الولاية ليظهر حاله بالامتحان فعند ذلك يكرم أو يهان ، وفي عتاب الله تعالى المنفضين إشارة إلى نوع من كفيات تربية المرید إذا صدر منه نوع خلاف ليسلك الصراط السوى ولا يرتكب الاعتساف ، وفي الآيات بعد إشارات يضيق عنها نطاق العبارات ، « ومن عمل بما علم أورثه الله عز وجل علم ما لم يعلم » .

### ﴿ سورة المنافقين — ٦٣ ﴾

مدنية وعدد آياتها إحدى عشرة آية بلا خلاف ، ووجه اتصالها أن سورة الجمعة ذكر فيها المؤمنون ، وهذه ذكر فيها أضدادهم وهم المنافقون ، ولهذا أخرج سعيد بن منصور . والطبراني في الأوسط بسند حسن عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة فيحرض بها المؤمنين . وفي الثانية بسورة المنافقين فيقرع بها المنافقين ، وقال أبو حيان في ذلك : إنه لما كان سبب الانفضاض عن سماع الخطبة ربما كان حاصلها عن المنافقين واتباعهم ناس كثير من المؤمنين في ذلك لسرورهم بالعبير التي قدمت بالميرة إذ كان الوقت وقت مجاعة جاء ذكر المنافقين وما هم عليه من كراهة أهل الايمان وأتبع بقبايح أفعالهم وأقوالهم ، والأول أولى .

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ أى حضروا مجلسك ، والمراد بهم عبد الله بن أبي وأصحابه ﴿ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ التأكيد بأن واللام للالزام فائدة الخبر وهو علمهم بهذا الخبر المشهود به فيفيد تأكيد الشهادة ، وبدل على ادعائهم فيها المواطأة وإن كانت في نفسها تقع على الحق والزور والتأكيد في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ لمزيد الاعتناء حقيقة بشأن الخبر ، أوليس إلا ليوافق صنيعهم ، وحجى بالجملة اعتراضاً لاماطة ماعسى أن يتوهم من قوله عز وجل :

﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ۝ ١ ﴾ من رجوع التكذيب إلى نفس الخبر المشهود به من أول الأمر ، وذكّر الطيبي أن هذا نوع من التتميم لطيف المسلك ، ونظيره قول أبي الطيب :

وتحتقر الدنيا احتقار مجرب ترى كل ما فيها وحاشاك فانياً

فالتكذيب راجع إلى (نشهد) باعتبار الخبر الضمنى الذى دل عليه التأكيد وهو دعوى المواطأة في الشهادة أى والله يشهد إنهم لكاذبون فيما ضمنوه قولهم : (نشهد) من دعوى المواطأة وتوافق اللسان والقلب في هذه

الشهادة ، وقد يقال : الشهادة خبر خاص وهو ما وافق فيه اللسان القلب ، وأما شهادة الزور فتجوز كإطلاق البيع على غير الصحيح فهم كاذبون في قولهم : ( نشهد ) المتفرع على تسمية قولهم ذلك شهادة ، وهو مراد من قال : أى لكاذبون في تسميتهم ذلك شهادة فلا تغفل .

وعلى هذا لا يحتاج في تحقق كذبهم إلى ادعائهم المواطأة ضمناً لأن اللفظ موضوع للواطئ ، وجوز أن يكون التكذيب راجعاً إلى قولهم : ( إنك لرسول الله ) باعتبار لازم فائدة الخبر وهو بمعنى رجوعه إلى الخبر الضمني ، وأن يكون راجعاً إليه باعتبار ما عندهم أى لكاذبون في قولهم : ( إنك لرسول الله ) عند أنفسهم لأنهم كانوا يعتقدون أنه كذب وخبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه ، قيل : وعلى هذا الكذب هو الشرعى اللاحق به الذم ألا ترى أن المجتهدين لا ينسبون إلى الكذب وإن نسبوا إلى الخطأ .

وجوز العلامة الثاني أن يكون التكذيب راجعاً إلى حلف المنافقين ، وزعموا أنهم لم يقولوا ( لا تنفقوا على من عند رسول حتى ينفضوا من حوله ) ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنا الأعرز منها الأذل لما ذكر في صحيح البخارى عن زيد بن أرقم أنه قال : كنت في غزاة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعت عبد الله ابن أبي بن سلول يقول : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجنا الأعرز منها الأذل فذكرت ذلك لعمى فذكره لنبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدعاني فحدثته فأرسل رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى عبد الله بن أبى . وأصحابه مخلفوا أنهم ما قالوا : فكذبني رسول الله ﷺ وصدقه فأصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمى : ما أردت إلى أن كذبتك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتك فأنزل الله ( إذا جاءك المنافقون ) فبعث إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقرا فقال : « إن الله صدقك يا زيد » .

وجوز بعض الأفاضل أن يكون المعنى إن المنافقين شأنهم الكذب وإن صدقوا في هذا الخبر ، وأياً ما كان فلا يتم للنظام الاستدلال بالآية على أن صدق الخبر مطابقته لا اعتقاد المخبر ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ وكذبه عدوها ، وإظهار المنافقين في موقع الإضرار لذمهم والاشعار بعلّة الحكم والكلام في ( إذا ) على نحو ما مر آتفاً .

( اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ ) أى الكاذبة على ما يشير إليه الإضافة ( جُنَّةً ) أى وقاية عما يتوجه اليهم من المواخذة بالقتل أو السبي أو غير ذلك قال قتادة : كلما ظهر على شيء منهم يوجب مواخذتهم حلفوا كاذبين عصمة لأموالهم ودمائهم ، وهذا كلام مستقل تعدداً لقبائهم وأنهم من عادتهم الاستجنان بالإيمان الكاذبة كما استجنوا بالشهادة الكاذبة ، ويجوز أن يراد بأيمانهم شهادتهم السابقة ، والشهادة . وأفعال العلم واليقين أجرتها العرب مجرى القسم ؛ وتلقفتها بما يتلقى القسم ، ويؤكد بها الكلام كما يؤكد به ، فلهذا يطلق عليها اليمين ، وبهذا استشهد أبو حنيفة على أن أشهد يمين ، واعترضه ابن المنير بأن غاية ما في الآية أنه سمي يميناً ، والكلام في وجوب الكفارة بذلك لا في إطلاق الاسم ، وليس كل ما يسمى يميناً تجب فيه الكفارة ، فلو قال : أحلف على كذا لا تجب عليه الكفارة وإن كان حلفاً ، واجمع باعتبار تعدد القائلين ، والكلام على هذا استئناف يدل على فائدة قولهم ذلك عندهم مع الذم البالغ بما عقبه ، وقيل : إن ( اتخذوا ) جواب ( إذا ) وجملة ( قالوا ) السابقة في موضع الحال بتقدير قد أو بدونه وهو خلاف الظاهر ، وأبعد منه جعل الجملة حالا وتقدير جواب - إذا - وقال الضحاك : أى اتخذوا حلفهم بالله إنهم لمنكم جنة عن القتل . أو السبي . أو نحوهما بما يعامل به

الكفار . ومن هنا أخذ الشاعر قوله :

وما انتسبوا إلى الاسلام إلا لصون دماثهم أن لا تسالا

وعن السدى انهم اتخذوا ذلك جنة من ترك الصلاة عليهم إذا ماتوا ، وهو كما ترى وكذا ما قبله \*  
 ﴿ فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى من أراد الدخول فى دين الاسلام ؛ أو من أراد فعل طاعة مطلقاً على

أن الفعل متعد ، والمفعول محذوف ، وأعرضوا عن الاسلام حقيقة على أن الفعل لازم ، وأياً ما كان فالمراد على ما قيل : استمراهم على ذلك ، وحمل بعض الأجلة الأيمان على ما يعم ما حكى عنهم من الشهادة ، ثم قال : واتخاذها جنة عبارة عن إعدادهم وتهيبتهم لها إلى وقت الحاجة ليحلفوا بها ويتخلصوا عن المؤاخذة لاعتنا استعمالها بالفعل فإن ذلك متأخر عن المؤاخذة المسبوقه بوقوع الجنابة واتخاذ الجنة لا بد أن يكون قبل المؤاخذة ، وعن سببها أيضاً كما يفصح عنه الفاء فى (فصدوا) أى من أراد الاسلام أو الانفاق كما سيحكى عنهم ، ولا ريب فى أن هذا الصد متقدم على حلفهم ، وقرئ .- أى قرأ الحسن - (إيمانهم) بكسر الهمزة أى الذى أظهره على ألسنتهم فاتخاذ جنة عبارة عن استعماله بالفعل فانه وقاية دون دماثهم وأموالهم ، فعنى قوله تعالى : (فصدوا) فاستمروا على ما كانوا عليه من الصدود والاعراض عن سبيله تعالى انتهى ، وفيه ما يعرف بالتأمل

فتأمل ﴿ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ٢ ﴾ من النفاق وما يتبعه ، وقد مر الكلام فى (سَاء) غير مرة ﴿ ذَلِكَ ﴾ إشارة إلى ما تقدم من القول الناعى عليهم أنهم أسوأ الناس أعمالاً . أو إلى ما ذكر من حالهم فى النفاق والكذب والاستنجان بالإيمان الفاجرة . أو الإيمان الصورى ، وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشار إليه لما مر مراراً من الأشعار فى مثل هذا المقام بعيد منزلته فى الشر ، وجوز ابن عطية كونه إشارة إلى سوء ما عملوا ، فالعنى ساء عملهم ﴿ بَأَنَّهُمْ ﴾ أى بسبب أنهم ﴿ آمَنُوا ﴾ أى نطقوا بكلمة الشهادة كسائر من يدخل فى الاسلام ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ ظهر كفرهم وتبين بما اطلع عليه من قولهم : إن كان ما يقوله محمد حقاً فنحن حمير ، وقولهم فى غزوة تبوك : أيطمع هذا الرجل أن تفتح له قصور كسرى . وقصر هيهات ، وغير ذلك ، و(ثم) على ظاهرها ، أو لاستبعاد ما بين الحالين ، أو ثم أسروا الكفر - ثم - للاستبعاد لا غير ، أو نطقوا بالإيمان عند المؤمنين ، ثم نطقوا بالكفر عند شياطينهم استهزاءً بالاسلام ، وقيل : الآية فى أهل الردة منهم هـ

﴿ فَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ حتى يموتوا على الكفر ﴿ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ع ﴾ حقيقة الايمان أصلاً \*  
 وقرأ زيد بن على (فطبع) بالبناء للفاعل وهو ضميره تعالى ، وجوز أن يكون ضميراً يعود على المصدر

المفهوم مما قبل - أى فطبع هو - أى تلعبهم بالدين ، وفى رواية أنه قرأ فطبع الله مصرحاً بالاسم الجليل ، وكذا قرأ الأعمش ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ لصباحتها وتناسب أعضائها ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾ لفصاحتهم وذلاقة ألسنتهم وحلاوة كلامهم ، وكان ابن أبى جسيماً فصيحاً يحضر مجلس رسول الله ﷺ فى نفر من أمثاله كالجد بن قيس . ومعتب بن قشير فكان عليه الصلاة والسلام ومن معه يعجبون من هياكلهم ويسمعون لكلامهم ، والخطاب قيل : لكل من يصلح له وأيد بقراءة عكرمة . وعطية العوفى - يسمع - بالياء

التحتية والبناء للمفعول ، وقيل : لسيد المخاطبين عليه الصلاة والسلام ، وهذا أبلغ على ما في الكشف لأن أجسامهم إذا أعجبتهم صلى الله تعالى عليه وسلم فأولى أن تعجب غيره ، وكذا السماع لقولهم ، وليوافق قوله تعالى : ( إذا جاءك ) والسماع مضمن معنى الإصغاء فليست اللام زائدة ، وقوله تعالى : ﴿ كأنهم خشب مسندة ﴾ كلام مستأنف لذمهم لا محل له من الاعراب ، وجوز أن يكون في حيز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم كأنهم الخ ؛ والكلام مستأنف أيضاً ، وأنت تعلم أن الكلام صالح للاستئناف من غير تقدير فلا حاجة إليه ، وقيل : هو في حيز النصب على الحال من الضمير المجرور في ( لقولهم ) أي تسمع لما يقولون مشبهين بخشب مسندة كما في قوله :

فقلت : عسى أن تبصرني كأنما بني حوالى الأسود الحوادر

وتعقب بأن الحالية تفيد أن السماع لقولهم لأنهم كالخشب المسندة وليس كذلك ، و(خشب) جمع خشبة كشمرة وثمر ، والمراد به ما هو المعروف شبهوا في جلوسهم مجالس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مستندين فيها وما هم إلا أجرام خالية عن الايمان والخير بخشب منصوبة مسندة إلى الحائط في كونهم أشياحا خالية عن الفائدة لأن الخشب تكون مسندة إذا لم تكن في بناء أو دعامة بشيء آخر ، وجوز أن يراد بالخشب المسندة الأصنام المنحوتة من الخشب المسندة إلى الحيطان شبهوا بها في حسن صبرهم وقلة جدواهم ، وفي مثلهم قال الشاعر :

لا يخذعناك اللحي ولا الصور تسعة أعشار من ترى بقر  
تراهم كالسحاب منتشراً وليس فيها لطالب مطر  
في شجر السرو منهم شبه له رواء وماله ثمر

وقرأ البراء بن عازب . والنحويان . وابن كثير (خشب) باسكان الشين تخفيف خشب المضموم ، ونظيره بدنة وبدن ، وقيل : جمع خشباء . كحمر . وحمراء ، وهى الخشبة التى نخر جوفها شبهوا بها في فساد بوطنهم لنفاقهم ، وعن اليزيدى حمل قراءة الجمهور بالضم على ذلك ، وتعقب بأن فعلاء لا يجمع على فعلل بضميتين ، ومنه يعلم ضعف القيل إذ الأصل توافق القراءات .

وقرأ ابن عباس . وابن المسيب . وابن جبير (خشب) بفتحيتين كمدره ومدرو وهو اسم جنس على ما في البحر ، ووصفه بالمؤنث كما في قوله تعالى : ( أعجاز نخل خاوية ) ﴿ يحسبون كل صيحة عليهم ﴾ أى واقعة عليهم ضارة لهم لجبنهم واهلهم فكانوا كما قال مقاتل : متى سمعوا بنشدان ضاللة أو صياحا بأى وجه كان طارت عقولهم وظنوا ذلك إيقاعا بهم ، وقيل : كانوا على وجل من أن ينزل الله عز وجل فيهم ما يهتك أستارهم ويبيع دماهم وأموالهم ؛ ومنه أخذ جرير قوله يخاطب الأخطل :

مازلت تحسب كل شيء بعدهم خيلا تكر عليهم ورجالا

وكذا المتنبي قوله :

وضاقت الأرض حتى ظن هاربهم إذا رأى غير شيء ظنه رجلا

والوقف على (عليهم) الواقع مفعولاً ثانياً - ليحسبون - وهو وقف تام كما في الكواشى ، وعليه كلام الواحدى ،

وقوله تعالى : ﴿ هُمُ الْعَدُوُّ ﴾ استئناف أي هم الكاملون في العداوة والراسخون فيها فان أعدى الأعدى العدو المداجي الذي يكاشرك وتحت ضلوعه الداء الدوى ككثير من أبناء الزمان ﴿ فَأَحْذَرُهُمْ ﴾ لكونهم أعدى الأعدى ولا تغترن بظواهرهم ، وجوز الزمخشري كون (عليهم) صلة (صيحة) و (هم العدو) والمفعول الثاني - ليحسبون - كما لو طرح الضمير على معنى أنهم يحسبون الصيحة نفس العدو ، وكان الظاهر عليه هو أو هي العدو لكنه أتى بضمير العقلاء المجموع لمراعاة معنى الخبر أعنى العدو بناءً على أنه يكون جمعاً ومفرداً وهو هنا جمع ، وفيه أنه تخريج متكلف بعيد جداً لاحاجة اليه وإن كان المعنى عليه لا يتخلو عن بلاغة ولطف ، ومع ذلك لا يساعد عليه ترتيب (فاحذروهم) لأن التحذير منهم يقتضى وصفهم بالعداوة بالالجبن ﴿ قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ﴾ أي لعنهم وطردهم فان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها ، وكذلك الطرد عن رحمة الله تعالى والبعد عن جنبه الأقدس منتهى عذابه عز وجل وغاية نكاله جل وعلا في الدنيا والآخرة ، والكلام دعاء وطلب من ذاته سبحانه أن يلعنهم ويطردهم من رحمته تعالى ، وهو من أسلوب التجريد فلا يكون من إقامة الظاهر مقام الضمير لأنه يفوت به نضارة الكلام ، أو تعليم للؤمنين أن يدعوا عليهم بذلك فهو على معنى قولوا : قاتلهم الله ، وجوز أن لا يكونوا من الطلب في شيء بأن يكون المراد أن وقوع اللعن بهم مقرر لا بد منه ، وذكر بعضهم أن قاتله الله كلمة ذم وتوبيخ ، وتستعملها العرب في موضع التعجب من غير قصد إلى لعن ، والمشهور تعقيبها بالتعجب نحو قاتله الله ما أشعره ، وكذا قوله سبحانه هنا : (قاتلهم الله) \*

﴿ أَنِّي يُؤْفِكُونَ ﴾ وهذا تعجيب من حالهم ، أي كيف يصرفون عن الحق إلى ما هم عليه من الكفر والضلال ؟ فأنى ظرف متضمن للاستفهام معمول لما بعده ، وجوز ابن عطية كونه ظرفاً - لقاتلهم - وليس هناك استفهام ، وتعقبه أبو حيان بأن ( أنى ) لا تكون لمجرد الظرفية أصلاً ، فالقول بذلك باطل \* ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُءُوسَهُمْ ﴾ أي عطفوها وهو كناية عن التكبر والاعراض على ما قيل ؛ وقيل : هو على حقيقته أي حر كرها استهزاءً ، وأخرجه ابن المنذر عن ابن جريج ﴿ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ ﴾ يعرضون عن القائل أو عن الاستغفار ﴿ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ عن ذلك \* روى أنه لما صدق الله تعالى زيد بن أرقم فيما أخبر به عن ابن أبي مقته الناس ابن أبي ولامه المؤمنون من قومه ، وقال بعضهم له : امض إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعترف بذنبك يستغفر لك فلوى رأسه إنكاراً لهذا الرأي ، وقال لهم : لقد أشرتم على بالإيمان فأآمنت ، وأشرتم على بأن أعطى زكاة مالى ففعلت ، ولم يبق لكم إلا أن تأمرونى بالسجود لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، وفى حديث أخرجه عبد بن حميد . وابن أبي حاتم عن ابن جبير أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له : « تب » فجعل يلوى رأسه فأنزل الله تعالى (وإذا قيل لهم) الخ ، وفى حديث أخرجه الامام أحمد . والشيخان . والترمذى . والنسائى . وغيرهم عن زيد بعد نقل القصة إلى أن قال : حتى أنزل الله تعالى تصديقى فى (إذا جاءك المنافقون) مانصه فدعاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليستغفر لهم فلوى رؤوسهم ، فجمع الضمائر : إما على ظاهره ، وإما من باب بنو تميم قتلوا فلانا ، وإذا على مامر ، و(يستغفر) مجزوم فى جواب الأمر ، و(رسول الله)

فاعل له ، والسكلام على ما في البحر من باب الاعمال لأن (رسول الله) يطلبه عاملان : (يستغفر) و (تعالوا) فأعمل الثاني على المختار عند أهل البصرة ولو أعمل الأول لكان التركيب تعالوا يستغفر لكم إلى رسول الله ، وجملة (يصدون) في موضع الحال ، وأتت بالمضارع ليدل على الاستمرار التجديدي ، ومثلها في الحالية جملة (هم مستكبرون) ؛ وقرأ مجاهد . ونافع . وأهل المدينة . وأبو حنيفة . وابن أبي عمير . والمفضل . وأبان عن عاصم . والحسن . ويعقوب . بخلاف عنهما - (لوا) بتخفيف الواو ، والتشديد في قراءة باقي السبعة للتكثير ، ولما نعى سبحانه عليهم إباءهم عن الايمان ليستغفر لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وإعراضهم واستكبارهم أشار عز وجل إلى عدم فائدة الاستغفار لهم لما علم سبحانه من سوء استعدادهم واختيارهم بقوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ فهو للتسوية بين الأمرين الاستغفار لهم وعدمه ، والمراد الاخبار بعدم الفائدة كما يفصح عنه قوله جل شأنه : ﴿ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ وتعليقه بقوله تعالى : ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ٦ ﴾ أي الكاملين في الفسق الخارجين عن دائرة الاستصلاح المنهكين لسوء استعدادهم بأنواع القبائح ، فإن المغفرة فرع الهداية ، والمراد بهؤلاء القوم إما المحدث عنهم بأعيانهم . والاطهار في مقام الاضمار لبيان غلوهم في الفسق ؛ والاشارة إلى علة الحكم أو الجنس وهم داخلون دخولا أوليا ، والآية في ابن أبي كسوة بقها - كما سمعت - ولو احقها - كما صح - وستسمعه قريباً إن شاء الله تعالى ، والاستغفار لهم قيل : على تقدير مجيئهم تائبين معتردين من جناباتهم ، وكان ذلك قد اعتبر في جانب الأمر الذي جزم في جوابه الفعل وإلا فجرد الايمان لا يظهر كونه سبباً للاستغفار ، ويومى اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في خبر ابن جبير لابن أبي : « تب » وترك الاستغفار على تقدير الإصرار على القبائح والاستكبار وترك الاعتذار وحيث لم يكن منهم توبة لم يكن منه عليه الصلاة والسلام استغفار لهم \*

وحكى مكي أنه عليه السلام استغفر لهم لأنهم أظهروا له الاسلام أى بعد ما صدر منهم ما صدر بالتوبة ، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لما نزلت آية براءة ( استغفر لهم أولاً تستغفر ) الخ قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « أسمع ربي قد رخص لي فيهم فوالله لا استغفرون لهم أكثر من سبعين مرة لعل الله أن يغفر لهم ، فنزلت هذه الآية (سواء عليهم استغفرت لهم) الخ \*

وأخرج أيضاً عن عروة نحوه وإذا صح هذا لم يتأت القول بأن براءة بأسرها آخر منازل ولا ضرورة تدعو لالتزامه إلا إن صح نقل غير قابل للتأويل ، ولعل هذه الآية إشارة منه تعالى لنيه صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أن المراد بالعدد هناك التكثير دون التحديد ليكون حكم الزائد مخالفاً لحكم المذكور فيكون المراد بالآيتين عند الله تعالى واحداً وهو عدم المغفرة لهم مطلقاً ، والآية الأولى - فيما أختار - نزلت في الامرين كما سمعت هناك عن ابن عباس وهو الأوفق بالسباق ، وهذه نزلت في ابن أبي وأصحابه لما نطقت به الاخبار الصحيحة ويجمع الطائفتين النفاق ، ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما قال مع اختلاف أعيان الذين نزلت فيهم ، ثم إنني لم أقف في شيء مما أعول عليه على أن ابن أبي كان مريضاً إذ ذاك ، ورأيت في خبر أخرجه عبد بن حميد عن ابن سيرين ما يشعر بأنه بعد قوله : والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرس منها الأذل بأيام قلائل اشتكى واشتد وجعه ، وفيه أنه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذهب اليه بشفاة ولده : حاجتي إذا

أنا مت أن تشهد غسلى وتكفنى في ثلاثة أبواب من أبوابك وتمشى مع جنازتي وتصلى على ففعل صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت هذه الآية (ولا تصلى على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) ولا يشكل الاستغفار إن كان قد وقع لأحد من المنافقين بعد نزول ما يفيد كونه تعالى لا يهدى القوم الفاسقين إذ لا يتعين اندراج كل منهم إلا بتبين أنه بخصوصه من أصحاب الجحيم كأن يموت على ما هو عليه من الكفر والنفاق ، وهذا الذى ذكرته هنا هو الذى ظهر لى بعد كتابة ما كتبت فى آية براءة ، والمقام بعد محتاج إلى تحقيق فراجع وتأمل والله تعالى ولى التوفيق \*

وقرأ أبو جعفر - آستغفرت - بمدة على الهمزة فقييل : هى عوض من همزة الوصل ، وهى مثل المددة فى قوله تعالى : (قل آلذكرين حرم) لكن هذه المددة فى الاسم لئلا يلتبس الاستفهام بالخبر ولا يحتاج ذلك فى الفعل لأن همزة الوصل فيه مكسورة ، وعنه أيضاً ضم ميم (عليهم) إذ أصلها الضم ووصل الهمزة . وروى معاذ بن معاذ العنبرى عن أبى عمرو كسر الميم على أصل التقاء الساكنين ، ووصل الهمزة قسقط فى القراءتين واللفظ خبر والمعنى على الاستفهام ، وجاء حذف الهمزة ثقة بدلالة (أم) عليها كما فى قوله : بسبع رمين الجرم أم بثان . وقال الزمخشرى : قرأ أبو جعفر - آستغفرت - إشباعاً لهمزة الاستفهام للاظهار والبيان لا قلباً لهمزة الوصل ألفاً كما فى - آلسحر. وآله - وقال أبو جعفر بن القعقاع : بمدة على الهمزة وهى ألف التسوية \*  
وقرأ أيضاً بوصل الألف دون همزة على الخبر ، وفى كل ذلك ضعف لأنه فى الأولى أثبت همزة الوصل وقد أغنت عنها همزة الاستفهام ، وفى الثانية حذف همزة الاستفهام وهو يريد بها ، وهذا مما لا يستعمل إلا فى الشعر وقوله تعالى :

﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ﴾ استئناف مبين لبعض ما يدل على فسقهم ، وجوز أن يكون جارياً مجرى التعليل لعدم مغفرته تعالى لهم وليس بشئ لأن ذلك معلل بمقابل ، والقائل رأس المنافقين ابن أبى وسائرهم راضون بذلك ، أخرج الترمذى وصححه . وجماعة عن زيد بن أرقم قال : غزونا مع رسول الله ﷺ وكان معنا ناس من الأعراب فكنا نبتدر الماء وكان الأعراب يسبقونا إليه فيسبق الأعرابي أصحابه فيملاؤ الحوض ويجعل حوضه حجارة ويجعل النطع عليه حتى يجئ أصحابه فأتى رجل من الأنصار أعرابياً فأرخصى ذمام ناقته لتشرب فأبى أن يدعه فانتزع حجراً ففاض فرفع الأعرابي خشبة فضرب رأس الأنصارى فشججه فأتى عبد الله بن أبى رأس المنافقين فأخبره وكان من أصحابه فغضب ، وقال : (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله) يعنى الأعراب ، ثم قال لأصحابه : إذا رجعتم إلى المدينة فليخرج الأعراب منها الأذل ، قال زيد : وأنا رد فى عمى فسمعت عبد الله فأخبرت عمى فأخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأرسل إليه رسول الله عليه الصلاة والسلام فخلف وجدده وصدقه صلى الله تعالى عليه وسلم وكذبنى فجاء عمى إلى فقال : ما أردت إلى أن مقتك وكذبتك المسلمون فوق على من الهم ما لم يقع على أحد قط فبينما أنا أسير وقد خففت رأسى من الهم إذا أتانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعرك أذنى وضحك فى وجهى ثم إن أبابكر رضى الله تعالى عنه لحقنى فقال : ما قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ؟ قلت : ما قال لى شيئاً إلا أنه عرك أذنى وضحك فى وجهى فقال : أبشر فلما أصبحنا قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

(إذا جاءك المنافقون قالوا : نشهد إنك لرسول الله) حتى بلغ (ليخرجن الأعز منها الأذل) وقد تقدم عن البخاري ما يدل على أنه قائل ذلك أيضاً \*

وأخرج الإمام أحمد . ومسلم . والنسائي نحو ذلك ، والأخبار فيه أكثر من أن تحصى ؛ وتلك الغزاة التي أشار إليها زيد قال سفيان : يرون أنها غزاة بني المصطلق ، وفي الكشف خبر طويل في القصة يفهم منه أنهم عنوا بمن عند رسول الله فقراء المهاجرين ، والظاهر أن التعبير - برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم - أي بهذا اللفظ وقع منهم ولا ياباه كفرهم لأنهم منافقون مقرون برسالته عليه الصلاة والسلام ظاهراً \* وجوز أن يكونوا قالوه تهكماً أو لغلته عليه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى صار كالعلم لم يقصد منه إلا الذات ، ويحتمل أنهم عبروا بغير هذه العبارة فغيرها الله عز وجل إجلالاً لنبية عليه الصلاة والسلام وإكراماً ، والانفصاض التفرق ، و(حتى) للتعليل أي لا تنفقوا عليهم كي يتفرقوا عنه عليه الصلاة والسلام ولا يصحبوه .

وقرأ الفضل بن عيسى الرقاشي - ينفضوا - من أنفض القوم فني طعامهم فنفض الرجل وعاءه ، والفعل بما يتعدى بغير الهمزة وبالهمزة لا يتعدى ، قال في الكشف : وحقيقته حان لهم أن ينفضوا مزادهم ، وقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ردة وإبطال لما زعموا من أن عدم إنفاقهم على من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤدي إلى انفصاضهم عنه عليه الصلاة والسلام ببيان أن خزائن الأرزاق بيد الله تعالى خاصة يعطى منها من يشاء ويمنع من يشاء ﴿ وَلَكِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ۗ ﴾ ذلك لجهلهم بالله تعالى وبشئونه عز وجل ، ولذلك يقولون من مقالات الكفرة ما يقولون .

﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَذَلَّ ﴾ قائله كما سمعت ابن أبي، وعنى بالأعز نفسه أو ومن يلوذه ، وبالأذل من أعزه الله عز وجل وهو الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أو هو عليه الصلاة والسلام والمؤمنون ، وإسناد القول المذكور إلى جميعهم لرضائهم به كما في سابقه .

وقرأ الحسن . وابن أبي عجلة . والسبتي في اختياره - لنخرجن - بالنون ، ونصب (الأعز والأذل) على أن (الأعز) مفعول به ، و(الأذل) إما حال بناءً على جواز تعريف الحال ، أو زيادة أل فيه نحو أرسلها العراك ، وأدخلوا الأول فالأول وهو المشهور في تخريج ذلك ، أو حال بتقدير مثل وهو لا يتعرف بالاضافة أي مثل الأذل، أو مفعول به لحال محذوفة أي مشبها الأذل، أو مفعول مطلق على أن الأصل إخراج الأذل فحذف المصدر المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فاتصبت انتصابه .

وحكى الكسائي . والفراء أن قوما قرأوا - ليخرجن - بالياء مفتوحة وضم الراء . ورفع (الأعز) على الفاعلية . ونصب (الأذل) على ما تقدم ، بيد أنك تقدر على تقدير النصب على المصدرية خروج ، وقرئ - ليخرجن - بالياء مبنيًا للمفعول ، ورفع (الأعز) على النيابة عن الفاعل ، ونصب (الأذل) على ما مر .

وقرأ الحسن فيما ذكر أبو عمرو الداني - لنخرجن - بنون الجماعة مفتوحة وضم الراء ، ونصب (الأعز) . و(الأذل) ، وحكى هذه القراءة أبو حاتم، وخرجت على أن نصب (الأعز) على الاختصاص كما في قولهم : نحن العرب أقرى الناس للضيف ، ونصب (الأذل) على أحد الأوجه المارة فيما حكاه الكسائي . والفراء ، والمقصود إظهار التضجر من المؤمنين وأنهم لا يمتدحونهم أن يساكنوهم في دار كذا قيل : وهو كما ترى ، ولعل هذه القراءة



غير ثابتة عن الحسن ، وقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الْعِزَّةَ وَالرُّسُولَ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾ رد لما زعموه ضمنا من عزتهم وذل من نسبوا اليه الذل ، وحاشاه منه أى والله تعالى الغلبة والقوة ولمن أعزه الله تعالى من رسوله ﷺ والمؤمنين لا للغير ، ويعلم بما أشرنا اليه توجيه الحصر المستفاد من تقديم الخبر ، وقيل : إن العطف معتبر قبل نسبة الاسناد فلا ينافى ذلك ولا يضر إعادة الجار لأنها ليست لافادة الاستقلال فى النسبة بل لافادة تفاوت ثبوت العزة فان ثبوتها لله تعالى ذاتى وللرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بواسطة الرسالة وللمؤمنين بواسطة الايمان ، وجاء من عدة طرق أن عبد الله بن عبد الله بن أبي - وكان مخلصاً - سل سيفه على أبيه عند ما أشر فوا على المدينة فقال : والله على أن لا أعمده حتى تقول : محمد الأعز وأنا الأذل فلم يبرح حتى قال ذلك ، وفى رواية أنه رضى الله تعالى عنه وقف والناس يدخلون حتى جاء أبوه فقال : وراك ، قال : مالك وملك ؟ قال : والله لا تدخاها أبداً إلا أن يأذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتعلمن اليوم الأعز من الأذل فرجع حتى لقي رسول الله ﷺ فشكا اليه ما صنع ابنه فأرسل اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن خل عنه يدخل ففعل ؛ وصح من رواية الشيخين . والترمذى . وغيرهم عن جابر بن عبد الله أنه لما بلغ رسول الله ﷺ ما قال ابن أبي قام عمر رضى الله تعالى عنه فقال : يا رسول الله دعنى أضرب عنق هذا المنافق ، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : «دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه » وفى رواية عن قتادة أنه قال له عليه الصلاة والسلام : يابني الله مر معاذاً أن يضرب عنق هذا المنافق ، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ، وفى الآية من الدلالة على شرف المؤمنين ما فيها ، ومن هنا قالت بعض الصالحات وكانت فى هيئة رثة : ألسنت على الاسلام وهو العز الذى لا ذل معه والغنى الذى لا فقر معه \* وعن الحسن بن على بن على رسول الله وعليمها الصلاة والسلام أن رجلا قال له : إن الناس يزعمون أن فيك تيهاً قال : ليس بتيه ولكن عزة وتلاهذه الآية ، وأريد بالتيه الكبر ، وأشار العز إلى أن العزة غير الكبر ، وقد نص على ذلك أبو حفص السهروردى قدس سره فقال : العزة غير الكبر لأن العزة معرفة الانسان بحقيقة نفسه وإكرامها أن لا يضعها لأقسام عاجلة كما أن الكبر جهل الانسان بنفسه وإنزالها فوق منزلتها ، فالعزة ضد الذلة كما أن الكبر ضد التواضع ، وفسر الراغب العزة بحالة مانعة للانسان من أن يغلب من قو لهم : أرض عزاز أى صلابة وتعزز اللحم اشتد كأنه حصل فى عزاز يصعب الوصول اليه ، وقد تستعار للحمية والأنفة المذمومة وهى بهذا المعنى تثبت للكفرة ، وتفسرها بالقوة والغلبة كما سمعت شائع ولك أن تريد بها هنا الحالة المانعة من المغلوبة فانها أيضاً ثابتة لله تعالى ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وللمؤمنين على الوجه اللائق بكل \*

﴿ وَلَكِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ٨ ﴾ من فرط جهلهم وغرورهم فيهدون ما يهدون والفعل هنا منزل منزلة اللازم فلذا لم يقدر له مفعول ولا كذلك الفعل فيما تقدم ، وهو ما اختاره غير واحد من الأجلة ، وقيل فى وجهه : إن كون العزة لله عز وجل مستلزم لكون الارزاق بيده دون العكس فناسب أن يعتبر الاخلاق فى الجملة المذيلة لما يفيد كون العزة له سبحانه قصداً للبالغة والتقيد للجملة المذيلة لما يفيد كون الارزاق بيده تعالى ، ثم قيل : خص الجملة الاولى بـ (لا يفقهون) والثانية بـ (لا يعلمون) لأن إثبات الفقه للانسان أبلغ من إثبات العلم له فيكون نفي العلم أبلغ من نفي الفقه فأوثر ما هو أبلغ لما هو أدعى له \* وعن الراغب معنى قوله تعالى : (هم الذين يقولون لا تنفقوا) الخ أنهم يأمرون بالاضرار بالمؤمنين وحبس

التنقعات عنهم ولا يفتنون أنهم إذا فعلوا ذلك أضروا بأنفسهم فهم لا يفقهون ذلك ولا يفتنون له ، ومعنى الثاني إبعادهم باخراج الأعز للاذل ، وعندهم أن الأعز من له القوة والغلبة على ما كانوا عليه في الجاهلية فهم لا يعلمون أن هذه القدرة التي يفضل بها الإنسان غيره إنما هي من الله تعالى فهي له سبحانه ولمن يخصه بها من عباده ، ولا يعلمون أن الذل لمن يقدر فيه العزة وأن الله تعالى معز أوليائه بطاعتهم له ومنذ أعدائه بمخالفتهم أمره عز وجل ، فقد اختص كل آية بما اقتضاه معناها فتدبر ، والإظهار في مقام الاضمار لزيادة الذم مع الإشارة إلى علة الحكم في الموضوعين \*

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أي لا يشغلكم الاهتمام بتدبير أمورها والاعتناء بمصالحها والتمتع بها عن الاشتغال بذكر الله عز وجل من الصلاة وسائر العبادات المذكورة للعبود الحق جل شأنه فذكر الله تعالى مجاز عن مطلق العبادة كما يقتضيه كلام الحسن وجماعة ، والعلاقة السببية لأن العبادة سبب لذكره سبحانه وهو المقصود في الحقيقة منها \*

وفي رواية عن الحسن أن المراد به جميع الفرائض ، وقال الضحاك . وعطاء : الذكر هنا الصلاة المكتوبة ، وقال الكلبي : الجهاد مع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ، وقيل : القرآن ، والعموم أولى ، ويفهم كلام الكشاف أن المراد بالأموال والأولاد الدنيا ، وعبر بهما عنها لكونهما أرغبا للأشياء منها قال الله تعالى : (المال والبنون زينة الحياة الدنيا) فإذا أريد بذكر الله العموم يؤول المعنى إلى لا تشغلنكم الدنيا عن الدين ، والمراد بنهى الأموال وما بعدها نهى المخاطبين وإنما وجه الیه المبالغة لأنها لقوة تسببها للهو وشدة مدخلتها فيه جعلت كأنها الهية ، وقد نهيت عن اللهو فالاصل لا تلهوا بأموالكم الخ ، فالتجزؤ في الاسناد ، وقيل : إنه تجوز بالسبب عن المسبب كقوله تعالى : ( فلا يكن في صدرك حرج ) أي لا تكونوا بحيث تلهيكم أموالكم الخ \*

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي اللهو بها وهو الشغل ، وهذا أبلغ مما قيل : ومن تلهه تلك ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ ﴾ حيث باعوا العظيم الباقي بالحقير الفاني ، وفي التعريف بالإشارة والحصر للخسران فيهم ، وفي تكرير الاسناد وتوسيط ضمير الفصل ما لا يخفى من المبالغة ، وكأنه لما نهى المنافقون عن الانفاق على من عند رسول الله ﷺ وأريد الحث على الانفاق جعل قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا ) الخ تمهيداً وتوطئة للامر بالانفاق لكن على وجه العموم في قوله سبحانه : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ أي بعض ما أعطيناكم ونفضلنا به عليكم من الأموال ادخرا لآخرة ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ أي أماراته ومقدماته ، فالكلام على تقدير مضاف ، ولذا فرغ على ذلك قوله تعالى : ﴿ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي ﴾ أي أمهلتني ﴿ إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ أي أمد قصير ﴿ فَأَصْدَقَ ﴾ أي فأصدق ، وبذلك قرأ أبي . وعبد الله . وابن جبير ، ونصب الفعل في جواب التني والجزم في قوله سبحانه : ﴿ وَأَكُنْ مِنَ الصَّاحِبِينَ ﴾ ( ١٠ ) بالعطف على موضع ( فأصدق ) كأنه قيل : إن أخرتني أصدق وأكن ، وإلى هذا ذهب أبو على الفارسي . والزجاج ، وحكى سيويه عن الخليل أنه على توهم الشرط الذي يدل عليه التني لان الشرط غير ظاهر ولا يقدر حتى يعتبر العطف على الموضع كما في قوله تعالى : ( من يضلل الله فلا هادي له ) ويذرهم فيمن قرأ بالجزم وهو حسن بيد أن التعبير بالتوهم هنا ينشأ منه توهم قبيح ، والفرق بين العطف

على الموضوع والعطف على التوهم أن العامل في العطف على الموضوع موجود وأثره مفقود ، والعامل في العطف على التوهم مفقود وأثره موجود ، واستظهر أن الخلاف لفظي فراد أبي علي . والزجاج العطف على الموضوع المتوهم أى المقدر إذ لا موضع هنا في التحقيق لكنهما فرأ من قبح التعبير \*

وقرأ الحسن . وابن جبير . وأبو رجاء . وابن أبي إسحق . ومالك بن دينار . والاعمش . وابن محيصن . وعبد الله بن الحسن العنبري . وأبو عمرو ( وأكون ) بالنصب وهو ظاهر ، وقرأ عبيد بن عمير ( وأكون ) بالرفع على الاستئناف ، والنحويون . وأهل المعاني قدروا المبتدا في أمثال ذلك من أفعال المستأنفة ، فيقال هنا: أى وأنا أكون ولا تراهم يهملون ذلك ، ووجه بأن ذلك لأن الفعل لا يصح للاستئناف مع الواو الاستئنافية كما هنا ولا بدونها ، وتعقب بأنه لم يذهب إلى عدم صلاحيته لذلك أحد من النحاة وكان لهذا صرح العلامة التفتازاني بأن التزام التقدير مما لم يظهر له وجهه ، وقيل : وجهه أن الاستئناف بالاسمية أظهر وهو كما ترى ، وجوز كون الفعل على هذه القراءة مرفوعاً بالعطف على - أصدق - على نحو القولين السابقين في الجزم ، وهذا وعن الضحاك أنه قال في قوله تعالى : ( وأنفقوا مما رزقناكم ) يعنى الزكاة والنفقة في الحج ، وعليه قول ابن عباس فيما أخرج عنه ابن المنذر : ( فأصدق ) أذى ( وأكن من الصالحين ) أحج ، وأخرج الترمذي . وابن جرير . والطبراني . وغيرهم عنه أيضاً أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو يجب عليه فيه الزكاة فلم يفعل سألت الرجعة عند الموت » فقال له رجل : يا ابن عباس اتق الله تعالى فإنا يسأل الرجعة الكفار فقال : سألتو عليكم بذلك قرآنا ( يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم أو أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ) إلى آخر السورة كذا في الدر المشور . وفي أحكام القرآن رواية الترمذي عنه ذلك موقوفا عليه ، وحكى عنه في البحر . وغيره أنه قال : إن الآية نزلت في مانع الزكاة ، والله لورأى خيراً لما سألت الرجعة ، فقيل له : أما تتقى الله تعالى يسأل المؤمنون الكفرة ؟ فأجاب بنحو ما ذكر ، ولا يخفى أن الاعتراض عليه وكذا الجواب أوفق بكونه نفسه ادعى سؤال الرجعة ولم يرفع الحديث بذلك ، وإذا كان قوله تعالى : ( لولا أخرتني ) الخ سؤالاً للرجعة بمعنى الرجوع إلى الدنيا بعد الموت لم يحتج قوله تعالى : ( من قبل أن يأتي أحدكم الموت ) إلى تقدير مضاف كما سمعت آنفاً .

( وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا ) أى ولن يهملها ( إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ) أى آخر عمرها أو انتهى الزمان الممتد لها من أول العمر إلى آخره على تفسير الأجل به ( وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ) ( ١١ ) فجاء عليه ، وقرأ أبو بكر بالياء آخر الحروف ليوافق ما قبله في الغيبة ونفساً لكونها نكرة في سياق النفي في معنى الجمع ، واستدل الكيا بقوله تعالى : ( وأنفقوا ) الخ على وجوب إخراج الزكاة على الفور ومنع تأخيرها ، ونسب للزمخشري أنه قال : ليس في الزجر عن التفريط في هذه الحقوق أعظم من ذلك فلا أحد يؤخر ذلك إلا ويجوز أن يأتيه الموت عن قريب فيلزمه التحرز الشديد عن هذا التفريط في كل وقت ، وقد أبطل الله تعالى قول المجبرة من جهات : منها قوله تعالى : ( وانفقوا ) ، ومنها أنه إن كان قبل حضور الموت لم يقدر على الانفاق فكيف يتمنى تأخير الأجل ، ومنها قوله تعالى مؤيساً له في الجواب : ( ولن يؤخر الله ) ولولا أنه مختار لأجيب باستواء التأخير والموت حين التنى ، وأجيب بأن أهل الحق لا يقولون بالجبر فالبحث ساقط عنهم على أنه لا دلالة في الأول كما في سائر الأوامر كما حقق في موضعه ، والتنى - وهو متمسك الفريق - لا يصح الاستدلال به ، والقول المؤيس لإبطال لتنيهم لاجواب عنه إذ لا استحقاق لوضوح البطلان ، والله تعالى أعلم .